الفصل الثالث

إطار الشرعية الدُّوَلِيَّة للقدس

١ ـ الحماية الدُّولِيَّة
للأماكن الإسلامية فِي القدس

لا يجوز أن تشغلنا الأحداث الَّتِي تقوم بِهَا إسرائيل أَوْ جماعاتها الدينية المتطرفة عَن عدد مِنَ الحقائق، وأول هَذِهِ الحقائق أَنَّ قيام جماعة حراس الهيكل بوضع حجر أساس هيكل ثالث لَيْسَ سوَى جزء مِن برنامج مخطط يهدف فِي النهاية إِلَى الاستيلاء عَلَى الأماكن الْمُقَدَّسَة أَوْ عرقلة استمرارها أَو الوصول الميسور إِلَيْهَا، وثانى هَذِهِ الحقائق أَنَّ القدس هِيَ لُبُّ الصِّرَاع وجوهره، وأَنَّهُ إِذَا كَانَت الانتفاضة الحالية بَدَأَتْ دفاعًا عَن تدنيس شارون للأقصى، فَإِنَّ توارى قضية القدس خلف لهيب المواجهة الجَسُورة للشعب الفلسطينى وثورته البطولية ضدَّ الاحتلال والبطش الإسرائيلى لَمْ يَكُن يَعْنِي أَنَّهَا صارت مِن مُخَلَّفَات مرحلة منقضية. ولَعَلَّ زيارة شارون للمسجد الأقصى وإشعال شرارة الثورة هِيَ الَّتِي استوجبت ـ

فِي المنطق الإسرائيلى - أن يحل هَذَا السفاح فِى سُدَّة الحكم حَتَّى يواجه نفس الانتفاضة الَّتِى أشعلها وكَأَنَّ إسرائيل قَد ضاقت ذرعًا بالسير فِى عملية السلام الَّتِى قدمت فيهَا الفتات وآثرت أن تعود بالأمور إِلَى مَا قبل عملية السلام حَتَّى تقضى عَلَى إرادة هَذَا الشعب، فلا يقدر عَلَى المطالبة بسلام أَوْ غيره وإِنَّمَا يقنع مِن الغنيمة بالإياب.

وَلَعَلَّ توقيت العبث المتكرر بالمسجد الأقصى ضمن المخطط الإسرائيلى هُوَ الَّذِى يثير الاهتمام ويتطلب التحليل، ولَكِنَّنَا قبل تحليل هَذَا الحدث نسارع إِلَى التأكيد عَلَى أَنَّ قضية القدس لا يجوز أن تثور لحادث أَوْ أن تَكُون موسمية، وإِنَّمَا يجب أن نُعِدَّ لمعركتها العدة المادية والمعنوية والسياسية والقانونية، وألاَّ يغرب عَن البال أَنَّ إسرائيل لَيْسَت مستعدة لأى تنازل فِى القدس أَوْ غيرها مَا دَامَت لا تجد ضرورة لمثل هَذَا التنازل، بَلْ الْمُحْتَمَل هُوَ أن يشتد التطرف الإسرائيلى وأن تتسع رقعته ويفوز المتطرفون فِى السياسات الإسرائيلية.

وَإِذَا كَانَت جماعة حراس الهيكل قَد قامت بوضع حجر الأساس لهيكل ثالث قرب مدخل الحرم القدسى فى دقائق أُزِيلَ بَعْدَهَا بدقائق فَذَلك لَمْ يَكُن عملاً عابثًا فحسب، وَإِنَّمَا كَانَ عملاً مقصودًا وهادفًا إِلَى تحقيق عدد مِّنَ الأمور، أولها: التأكيد بشكل متكرر ولَكِن بإلحاح عَلَى أَنَّ اليهود حقًا بجانب الأقصى ضمن المخطط الصهيونى الَّذِى يستهدف الأقصى نفسه. والدلالة الثانية : لِهَذَا

الحادث هُوَ اختبار ردِّ الفعل الفلسطينى بالذَّات والإسلامى فى المحل الثانى. فَقَد تصورت إسرائيل أنَّ الشعب الفلسطينى قَد أُنْهِكَ، وأنَّهُ لَمْ يَعُدْ يقوى عَلَى مزيد منَ المواجهات بَعْدَ برنامج الإبادة المكثف، الَّذى أحاط بالشعب الفلسطينى من كُلِّ صوب: فى رزقه، وأمنه، وَسكنه، وحياته، حَيْثُ يُعَرَّضُ الشعب للإبادة والتصفية المعلنة والحصار والتجويع وَتمزيق الروابط الإقليمية بَيْنَ المدن الفلسطينية والقصف بالجو والدبابات وهدم المنازل وتجريف الأراضى الزراعية. ولَكِنَّ الاحتلال واجه شعبًا لا يهاب الموت فى سبيل وطنه ومقدساته واختلط المدنيون العزل بالجيش العدو الْمُسَلَّح فى بسالة غريبة تدعو للإعجاب والفخر يتقدمهم مفتى القدس الشيخ عكرمة صبرى.

وَأَمَّا موقف العالم الإسلامى والعربى، فَقَد أدرك شارون أَنَّهُ لا يُعْتَدَّ بِهِ ولا يُحْسَبَ لَهُ حساب رغم مَا لَدَى العالمين من قرارات معروفة وثقل سكانى يمثل ربع المعمورة وامْتِدَاد جغرافى يغطى معظم جنوب الكرة الأرضية. ويعلم شارون أنَّ ارتفاع أكفِّ يد الضراعة فى المساجد والتداعى إلَى الجهاد قَد لا يفيد فى مواجهة مخطط محدد لا يوقفه إلاَّ مخطط مقابل لَهُ مثله مقومات التَّحَدِّى. المحقق أَنَّ قرارات الإدانه والشجب والنحيب لَن تُجْدى فتيلاً فى مواجهة المخطط الصهيونى، ولِذَلِكَ يجب أن يلفتنا هَذَا الحادث إلَى وضع مخطط مقابل، يتسم بالجدية ويعبر حقًا عَن قدرات العالم الإسلامى. وإذَا كَانَ الفلسطينيون هم النصف الأول وربَّمَا الوحيد فى المواجهة فلا يجوز تركهم يتحملون كُلَّ العبء بقدراتهم الضعيفة

أمام عدو عازم عَلَى إبادتهم، ولِذَلِكَ لا مَفَرَّ أمام العالم الإسلامى منَ السعى فَوْرًا وبلا إبطاء لاتِّخَاذ عدد من الخطوات الأساسية الَّتى توفر الحماية للأماكن الْمُقَدَّسَة عَلَى المستوى الدُّوَلِى، نذكر أهمها فيمَا يلى:

أَوَّلاً: القدس كلها عربية إسلامية، ولِهَذَا الموقف سند فى القانون الدُّوَلِى المعاصر، الَّذى يقضى بحظر استخدام القوة وحظر الاحتلال، وَحماية الشعب الْمُحْتَل من سلطات الاحتلال، بَلْ كَلَّفَ هَذِهِ السلطات برعاية هَذَا الشعب واحترام حقه فى المقاومة وحظر دموية الاحتلال، أَوِ المساس بالشعب والأرض أَوِ المساس بهوية الإقليم أَوْ نقل السكان أَوْ احلالهم بغيرهم من سكان الدَّوْلَة الْمُحْتَلَّة، أَوْ العبث بحقوقهم الدينية ومقدساتهم وأماكن عبادتهم. وقَد أَكَّدَت قرارات مجلس الأمن والأجهزة الآخرى والوكالات المتخصصة أَنَّ القدس أراض مُحْتَلَّة يَسْرِى عَلَيْهَا قانون الاحتلال الحربى ويَحْمِى شعبها، وأرضها اتفاقية جنيف الرابعة، وأَنَّ ضَمَّ القدس باطل ولا يجوز الاعتراف بِأى أثر لَهُ بِمَا فِى ذَلِك نقل البعثات الأجنبية إِلَى القدس.

ثانيًا: مَعْنَى ذَلِك أَنَّ وَضع القدس يحكمه قرار التقسيم من ناحية، والقراران ٢٤٢، ٤٧٨ الصادران عَن مجلس الأمن من ناحية أخرى، كَمَا تحكمه قواعد القانون الدُّوَلِى الإنسانى.

يتفرع عَلَى ذَلِك أَنَّهُ لا يجوز لإسرائيل أَن تَدَّعِى أَى حَقٍّ فِى القدس أَوِ المساس بالمقدسات الإسلامية، وأَنَّ تأكيد الاعتراف

لفلسطين بطابعها العربى والإسلامى، تحديًا المخطط التهويدى والضَّمَّ الَّذى تمضى فيه إسرائيل، وهىَ تعتقد أَنَّهَا قَد أعجزت الشعب الفلسطينى وهيأت للانقضاض عَلَى الأقصى فى غيبة رَدٍّ حازم إسلامى عربى، وربَّمَا شجعت واشنطن عَلَى الإعلان عَن نقل سفارتها إِلَى القدس فى هَذه الظروف وسط مناخ أمريكى مُعادٍ للفلسطينيين ومتحيز تَمَامًا لإسرائيل.

ثالثًا: يتطلب هَذَا الإيضاح التحرك عَلَى عدد من المحاور لمحاصرة المخطط الصهيونى :

المحور الأول: لَدَى محكمة العدل الدُّوَلِيَّة، وذَلك بتقديم رأى استشارى بطلب منَ الجمعية الْعَامَّة للأمم الْمُتَّحِدَة إمَّا فى نطاق القرار ٤٧٨ وذَلك بِأَن يطلب منَ المحكمة حصر الالتزامات القانونية الَّتى تقع عَلَى عاتق الدُّوَل تنفيذًا لِهَذَا القرار، ومن بَيْنَ هَذه الالتزامات الواردة فى نصِّ القرار المذكور حظر نقل البعثات الدبلوماسية إِلَى القدس. وهَذَا الرأى سيجعل هَذَا الالتزام الدُّوَلِى بالغ القوة فى مواجهة قرار مجلس النواب الأمريكى ببناء سفارة أمريكية فى القدس وطمس الحقائق عَن القدس فى هَذَا القرار. وقَد يتطلب الرأى فى إطار قرار التقسيم ١٨١ وذَلك لبيان الآثار المترتبة عَلَى تطبيقه من جانب إسرائيل وقيامها عَلَيْه، وقبول العرب لَهُ وتأكيد الحق الفلسطينى. وقَد يتطلب الرأى الاستشارى أخيرًا لبيان الوضع القانونى لإسرائيل فى الأراضى الفلسطينية وتكييف التصرفات والإبادة الإسرائيلية مقابل حَقِّ الدفاع الشرعى

الفلسطينى، حَيْثُ لا يعترف المعتدى والْمُحْتَل بِأى حَقٍّ فِى الدفاع الشرعى، ولا يجوز تكريس حَقِّ العدوان.

المحور الثانى: رفع دَعَاوَى أمام القضاء الأمريكى لتحدى قانون مجلس النواب المخالف للالتزام الدُّوَلِى عَلَى الولايات الْمُتَّحِدَة بموجب قرار مجلس الأمن رقم ٤٧٨ ببناء ونقل السفارة إِلَى القدس.

المحور الثالث: حث الدُّوَل الأطراف فِى اتفاقية جنيف الرابعة عَلَى الوفاء بالتزاماتها قِبَل الفلسطينيين بوصفهم ضحايا الاحتلال الإسرائيلى، وتوفير النفاذ الفعال لضمانات هَذِه الاتفاقية وعقد مؤتمر دُوَلِى لبحث المخالفات والانتهاكات الخطيرة الإسرائيلية.

المحور الرابع: مُطَالَبَة اليونسكو بحماية الأقصى بوصفه تراثًا مشتركًا للإنسانية، بَلْ ووَضع الأقصى تحت حماية دُوَلِيَّة مِثْلَمَا تُوضَعُ الأماكن المسيحية تَحْتَ حماية الڤاتيكان.

المحور الخامس: تشديد الضغط عَلَى إسرائيل فِى الأمم الْمُتَّحِدَة وذَلِك بإحياء قرار اعتبار الصهيونية جريمة عنصرية، والمطالبة بطرد إسرائيل مِن الأمم الْمُتَّحِدَة، ومُحَاكَمَة المجرمين مِن قياداتها وتعقبهم عَلَى المستوى الدُّوَلِى.

المحور السادس: دراسة الخطوات العملية فِى إطار فتح باب الجهاد لتحرير القدس.

٢ ـ تعزيز الشرعية الدُّولِيَّة لِلْقُدْسِ
فِي مواجهة الغَصْب الإسرائيلى والتحيز الأمريكى

الصِّرَاع بَيْنَ إسرائيل وفلسطين بَعْدَ أن انفض عنها العالم العربى وأصْبَحَت قرارات القمم العربية حبرًا عَلَى ورق، سَوْفَ يستمر ولَنْ يُسَوِّى غدًا. أمَّا الصِّرَاع عَلَى القدس بِمَا تمثله مِن قدسية لِكُلِّ الأديان فسوف تظل أكثر حدة واشتعالاً. والماثل أمام المراقب الآن أنَّ السلطات الإسرائيلية عمدت مُنْذُ عام ١٩٦٧م إلَى السيطرة الكاملة دُونَ الفلسطينية عَلَى القدس فِى تَحَدٍّ ظاهر للمجتمع الدُّوَلِى دُونَ اكتراث لقرارات مجلس الأمن وإجماع المجتمع الدُّوَلِى. واتبعت إسرائيل مختلف السياسات لتهويد القدس وتغيير هويتها السكانية والجغرافية. وقَد اتَّجَهَت نية إسرائيل مُنْذُ قيامها إلَى رفض النظام الدُّوَلِى للقدس وإلَى التمييز بَيْنَ الأماكن الْمُقَدَّسَة والسيادة عَلَى المدينة. وأبلغت إسرائيل السفير ثالمان السويسرى

الجنسية مبعوث الأمين العام للأمم الْمُتَّحِدَة عام ١٩٦٧م (أنَّ السلطات الإسرائيلية أعلنت بصراحة تَامَّة أَنَّهُ لا رجعة فى عملية الإدماج ولا تفاوض بشأنها). ولَمَّا كَانَت معركة القدس آتية لا مَحَالَة عِنْدَمَا تقرر الإدارة الأمريكية الجديدة بَعْدَ ٢٠ يناير ٢٠٠١م سياستها تجاه القدس وافتتاح السفارة الَّتى تَمَّ بِنَاؤُهَا هُنَاكَ، فلا مَفَرَّ أَيْضًا مِن تعزيز كُلِّ السبل الكفيلة بالدفاع عَنِ القدس.

يهمنا فى هَذَا المقام التركيز عَلَى الجوانب القانونية؛ آخذين فى الاعتبار أَنَّ القدس تهم المسلمين والمسيحيين عَلَى السواء، ولا يُمْكِن تهدئة خواطرهم جميعًا لمجرد تعهد إسرائيل باحترام حرية الوصول إِلَى الأماكن المقدسة، فالقضية عِنْدَنَا قضية سياسية فى المقام الأول، وهِىَ استرجاع الفلسطينيين لحقهم فى القدس، ولا يجوز لإسرائيل الَّتى قامت أصلاً عَلَى اغتصاب الحق الفلسطينى فى فلسطين أن تزعم لَهَا حقًا فى المدينة مَا دَامَت إسرائيل نَفْسَهَا كيانًا مغتصبًا. ولِذَلِكَ فَإِنَّ أول خطوط استراتيجية الدفاع عَنِ القدس هُوَ رفض الفصل بَيْنَ الجوانب السياسية والسيادية من جانب، والجوانب الدينية من جانب آخر. أَمَّا بقية المقترحات فَقَد سبق لَنَا أَنْ أوردناها فى مناسبات متفرقة، ولَكِن التركيز عَلَيْهَا وعدم الملل مِنَ العمل عَلَى نشرها يجب أَن يَكُون جزءًا مِنْ إلحاحنا عَلَى إشاعة أوجه الحق فى القضية. وفِيمَا يَلِى مُوجَز لمقترحات تعزيز الحق العربى الإسلامى فى القدس:

١ ـ التمسك بقرار التقسيم الصادر مِنَ الجمعية الْعَامَّة للأمم الْمُتَّحِدَة بصفته الأساس القانونى لِحَقِّ العرب فى القدس كلها.

٢ ـ يعالج قرار مجلس الأمن رقم ٢٤٢/١٩٦٧م قضية القدس الشرقية عَلَى أساس أَنَّهَا " أراضٍ احْتُلَّت فِي النزاع الأخير ".

٣ ـ يعالج قرار مجلس الأمن رقم ٤٧٨ لعام ١٩٨٠ م مسألة القدس بأكملها وَيُؤَكِّد عَلَى أَنَّ قانون ضَمِّ القدس لَيْسَ لَهُ أَيَّة قيمة قانونية، ويحظر عَلَى الدُّوَل نقل بعثاتها من تل أبيب إِلَى القدس.

٤ ـ لَيْسَ هُنَاكَ تناقض بَيْنَ قرار التقسيم الَّذِي حَدَّدَ مركز القدس وقَرَّرَ للفلسطينيين الْحَقَّ فِي إنشاء دَوْلَتَهُم المستقلة وبَيْنَ قرار مجلس الأمن رقم ٢٤٢ وَالقرار ٤٧٨، اللَّذَيْنِ يحافظان عَلَى القدس ويعملان عَلَى تحريرها منَ الاحتلال الإسرائيلي.

٥ ـ تضمن قرار المجلس رقم ٢٤٢ مبادئ التسوية الشاملة ويتحدث عَن مبادئ عَامَّة يَتِمُّ تنفيذها بِالاتِّفَاقِ عَلَى وسائل التنفيذ. هَذَا لا يَعْنِي أَنَّ القرار هُوَ بداية تاريخ الصِّرَاع ولا بداية محاولات التسوية، بَلْ إِنَّ قرار التقسيم هُوَ صيغة للتسوية سَابِقَة عَلَى الحرب العربية الإسرائيلية الأولى عام ١٩٤٨م.

وَلتعزيز الشرعية الدُّوَلِيَّة فِي القدس فِي مواجهة نقل السفارة الأمريكية ـ الَّذِي يَبْدُو محققًا ـ نقترح مَا يَلِي :

١ ـ استعداد قرار من الجمعية الْعَامَّة للأمم الْمُتَّحِدَة يطلب من محكمة العدل الدُّوَلِيَّة أن يحدد التزامات الدُّوَل بموجب قرار مجلس الأمن رقم ٤٧٨ لعام ١٩٨٠م بشأن القدس. وأهمية رأى المحكمة أَنَّهُ سَوْفَ يُستخدم لتحديد مَدَى مخالفة قرار نقل

السفارة إلَى القدس لالتزام دُوَلِي محدد ملزم للحكومة الأمريكية. كَمَا يفيد رأى المحكمة من ناحية أُخْرَى فِى تَحَدِّى قرار مجلس النواب الأمريكى بنقل السفارة أمام القضاء الأمريكى.

٢ - تشجيع المسلمين فِى جميع أنحاء العالم عَلَى زيارة المسجد الأقصى وَسَوْفَ يصعب عَلَى إسرائيل أن تمتنع عَن منح تصاريح للزيارة وحرية وصول المسلمين إلَى الأماكن المقدسة. ولِهَذَا الإجراء مزايا متعددة، مِنْهَا تأكيد أهمية المسجد الأقصى فِى الشعائر الإسلامية وحمايته من عمليات طمس هويته، ومِنْهَا تنشيط الحياة الاقتصادية والتِّجَارِيَّة. ويُمْكِن أن تُفرض رسوم رمزية لزيارة المسجد الأقصى، تحصل السلطة الوطنية عَلَى حصيلتها ويُخصص جزء مِنْهَا لتحسين أحوال المسجد الأقصى.

٣ ـ نحو شرعية دولية متماسكة
فِي القضية الفلسطينية

من المفيد للحق العربى وللسلام فى المنطقة أن يتم بناء نظرية متماسكة للشرعية الدولية فى القضية الفلسطينية تجمع شتات العناصر وتنتهى إلى رؤية واضحة لا يلتبس عندها الاجتهاد ولا تتشرذم بشأنها الآراء، فيتعرض محل الحق للاضطراب ما اضطرب أساس الحق الذى قام عليه. ولذلك نتناول ذلك العقد الذى ينتظم المظاهر الرئيسية التى تشكل فى مجملها شرعية دولية متماسكة سواء كان مصدرها عملاً منفرداً صادراً فى شكل قرارات دولية أو كان المصدر عملاً اتفاقيًا، ونقصد بالمظاهر الرئيسية للشرعية الدولية قرار التقسيم الصادر من الجمعية العامة للأمم المتحدة فى ١٨٤٧/١١/٢٩ وقرار مجلس الأمن رقم ٢٤٢ لعام ١٩٦٧، ثم قرار مجلس الأمن رقم ٧٣/٣٣٨، ثم قرارات مجلس الأمن عام ١٩٨٠

التى أبطلت قوانين إسرائيل بضم القدس والجولان، ثم اتفاق أوسلو، وأخيرًا بيان العلاقة بين هذه المفردات جميعًا. وفى هذا السياق فإننى لا أشاطر الرأى من يذهبون - دون وعى - إلى أن الاتفاق فى أوسلو يفترق عن قرارات الأمم المتحدة من حيث أن اتفاق أوسلو هو الأكثر واقعية والأقرب إلى إمكانية التنفيذ، وأنه إطار سياسى قد يتفق أو يختلف عن قرارات الأمم المتحدة، بينما تمثل هذه القرارات مطالبات لإسرائيل بتنفيذ التزامات معينة وهى فى النهاية مصدر للالتزام لم تتدخل إسرائيل فى إنشائه. هذا التمييز السياسى والقانونى فى مصادر الشرعية الدولية هو عين مَا تريده إسرائيل وليس سعيها إلى تقويض المصادر الدولية وإعلاء أوسلو عليها إلا انتصارًا لسعيها الدائم نحو قصر الحل على أطراف الصراع دون تدخل الأمم المتحدة، ما دامت تستطيع أن تحقق بهذا الحل الثنائى ميزة نسبية فى مواجهة كل طرف عربى على حدة.

وقد درجت إسرائيل منذ مدريد على الأقل إلى التأكيد على أن مرجعية مدريد تقوم على القرارين ٢٤٢، ٣٣٨ فقط دون قرار التقسيم، ثم صرح وزير خارجيتها فى أواخر مارس ١٩٩٩ ورئيس وفدها فى الأمم المتحدة بأن القرار قد انقضى ولا يجوز للعرب إثارته منذ أن رفضه العرب عام ١٩٤٧، ولن يبعث فيه الروح قبول له بعد ذلك. والحق أن الموقف الإسرائيلى يقوم على مغالطة خطيرة؛ ذلك أن قرار التقسيم بالذات والذى صدر بالمخالفة للميثاق قد استند إلى إرادة الأطراف الرئيسية فى النظام الدولى

حينذاك وألبسته قوة تنفيذية مسنودة إلى سلطات مجلس الأمن فى الفصل السابع، وسواء كان ذلك ظلمًا أم عدلاً، فإن القرار أنشأ وضعًا إقليميًا نشأت بموجبه إسرائيل، فأصبح الجزء المخصص فيه للدولة العربية فارغًا ينتظر قيام هذه الدولة، وما دام القرار صادرًا من المنظمة الدولية وتمتع بهذا القدر من القدسية يومها لصالح اليهود فإن قبول العرب له أو رفضه لا يؤثر على القرار، والدليل على ذلك أن رفض العرب للقرار لم يَحُلْ دون زرع إسرائيل بالقوة بموجب القرار، ويتعين على إسرائيل إما أن تقبل القرار كله فتسمح بإنشاء دولة عربية، أو ترفضه كله فتعلن انتهاء وجودها وتعود الأرض كلها إلى لحظة ما قبل القرار كذلك.

يعلم فقهاء إسرائيل وغيرهم أن القرار الصادر من المنظمة الدولية لا يلغيه إلا قرار آخر من نفس الجهاز الذى أصدر القرار الأول، ولا عبرة لإرادة المخاطَبين بالقرار أو موقفهم منه. ولو طبقنا نظرية إسرائيل لانتهينا إلى نتائج بالغة الخطورة أبسطها أن قرارات مجلس الأمن التى رفضها العراق وتلك التى رفضتها ليبيا والسودان والتى تفرض عليها جميعًا جزاءات دولية تُعتبر مُلْغاةً لمجرد رفض هذه الدول لهذه القرارات، رغم ما فى هذه القرارات جميعًا من عَوارٍ قانونى يجعلها عُرْضة للإبطال.

ويترتب على ما تقدم أن قرار التقسيم لا يسقط بمضىّ المدة ولا برفض أحد الأطراف المخاطبة له، ويظل وضع القدس الخاص فيه قائمًا، وهو ما أكده مؤخرًا الاتحاد الأوربى بنظرته الواضحة ورؤيته الأكثر ثباتًا من بعضنا فى المنطقة.

والغريب أن موت قرار التقسيم لم يعد موقف إسرائيل وحدها، وإنما هو موقف بعض المثقفين المصريين غير المتخصصين الذين كتب أحدهم فى مجلة ذائعة الصيت مقالاً فى ١٩٩٧/١١/٢ بعنوان: " الميت المطلوب بعثه " أكد فيه أن من استشارهم من القانونيين أكدوا له موت القرار واستحالة بعثه، وأنا أشك أنه رجع إلى المتخصصين فى القانون الدولى الحقيقيين قبل أن يصدر حكمه على القرار بالميت دون أن يتنبه قطعًا إلى أنه يروج للفكر الإسرائيلى الزائف، والأغرب أننى بعثت إليه موضحًا ومصححًا فلم يكترث، فلعلّنى بهذا الإيضاح أستطيع أن أعوض سابقة. والنقطة الثانية التى وصل فيها الجدل إلى التصريحات الرسمية والتى أرجو مراعات الدقة عند تناولها فى سياق رسمى، فهى العلاقة بين قرار التقسيم وقرار مجلس الأمن رقم ٢٤٢. وعندى أن قرار مجلس الأمن يعالج آثار حرب ١٩٦٧ فيؤكد على عدم جواز الاستيلاء على الأراضى بالقوة وهو من أسس الشرعية الدولية فى ميثاق الأمم المتحدة، وتطبيقًا لذلك يطالب إسرائيل بالانسحاب من الأراضى التى احتلتها يوم ٥ يونيو، أى العودة إلى حدود ما قبل ٥ يونيو ١٩٦٧. هذه الإشارة لا تعنى مطلقًا ـ كما ذهب البعض خطأ ـ أن قرار مجلس الأمن قد أقر توسعات إسرائيل الإقليمية خلال الفترة من ١٩٤٧ (قرار التقسيم) حتى يوم ٤ يونيو ١٩٦٧ بما فى ذلك أم شرش المصرية والقدس الغربية، وليست الإشارات الواردة فى قرارات مجلس الأمن اللاحقة إلى أن القدس الشرقية أراضٍ محتلة سوى تأكيد على معالجة القرار لآثار عدوان ١٩٦٧ ولا يعنى البته

الاقتصار على المطالبة بانسحاب إسرائيل من القدس الشرقية دون الغربية. والمخجل حقًا أن بعض الأصوات الرسمية الفلسطينية والعربية تصرح علنًا بأن القرار ٢٤٢ قد حدد النطاق الجغرافى والإقليمى لقرار التقسيم فقصر الانسحاب على القدس الشرقية؛ مما دفع الاتحاد الأوروبى إلى تصحيح هذا الخطأ وأن يصفع رده تساؤلات المتطعين فى المنطقة حول أى قدس نتحدث عنها، ليؤكد لهم بلا مواربة أن المقصود هو كل القدس فى قرار التقسيم، وأن قرار مجلس الأمن رقم ٤٧٨ عام ١٩٨٠ رفض الاعتراف بضم إسرائيل للقدس (كلها) وقرر أن قانون الضم للقدس، وللجولان باطل عار من كل أثر قانونى، وحذر الدول من التعامل بشأن القدس والجولان على نحو ينطوى على الاعتراف بتصرفات إسرائيل.

فالثابت أن قرارات مجلس الأمن ٢٤٢، ٣٣٨ وما أعقبها بشأن القدس والجولان تهدف إلى اعتبار احتلال إسرائيل نتيجة العدوان لهذه الأراضى كأن لم يكن، بما فى ذلك غزة والضفة الغربية، أى أن القرارات تتضمن الاعتراف بإسرائيل داخل حدودها ورفض تجاوزاتها الإقليمية.

ومُؤدَّى تطبيق قرارات المجلس ذات الطابع الإقليمى والصادرة منذ عام ١٩٦٧ إزاحة عقبات تنفيذ قرار التقسيم، لأن احتلال إسرائيل لهذه الأقاليم عقب عدوانها عام ١٩٦٧ يجعل تنفيذ القرار مستحيلاً، ولا قيمة البتة لهذا الاحتلال ولا أثر له أو علاقة بقرار التقسيم. وكنت أحسب عندما عالجت علاقة قرار التقسيم بقرارات

المجلس المناهضة لتصرفات إسرائيل الإقليمية منذ عدوان ١٩٦٧ فى كتابى "المركز القانونى الدولى لمنظمة التحرير الفلسطينية "منذ أكثر من عشر سنوات، أن تلك مسلمات لا خلاف حولها، فأذهلنى مساحة البلبلة التى أحدثتها المواقف الإسرائيلية فى مواقفنا الرسمية ومواقف بعض مثقفينا الأبرياء.

أما المحطة الثالثة فى هذا التحليل فهى علاقة قرار التقسيم باتفاق أوسلو. فإنه وإن كان اتفاق أوسلو هو أول اتفاق بين الطرفين الإسرائيلى والفلسطينى، وهو فى نظر إسرائيل طريق للتسوية مناقض لقرار التقسيم ولا يتصل به من قريب أو بعيد، إلا أن اتفاق أوسلو فى نظرى هو استكمال لقرارات مجلس الأمن منذ ١٩٦٧ هدفها جميعًا إزاحة شغل إسرائيل للجزء المخصص للدولة العربية فى قرار التقسيم. والملاحظ أن قرار التقسيم قد فرض إنشاء دولة لكل من العرب واليهود وفق الخريطة المرفقة بالقرار دون أن يؤسس هذه الدولة على حق تقرير المصير لكل من اليهود والعرب، ولكنه أشبه بتقسيم إدارى تضمن زرع اليهود الذى تواردوا على المنطقة طوال العقود السابقة على القرار فى هجرات متتالية بقصد خلق واقع جديد يجعل خلوص الأرض للعرب أمرًا غير واقعى، وهو تقسيم بالطبع يختلف عن قرار تقسيم شبه القارة الهندية فى أغسطس١٩٤٧ أيضًا بين المسلمين والهندوس. وهكذا يتمتع الفلسطينيون بحق قيام الدولة فى قرار التقسيم وحق قيامها بعد اعتراف الأمم المتحدة لهم منذ عام ١٩٧٠ بحق تقرير المصير ومن صوره حق قيام الدولة. كما يتضح مما تقدم أن التماشى مع إنكار

إسرائيل لقرار التقسيم يعنى إعادة فلسطين كلها للفلسطينيين قبل تقسيمها، وأنه لمصلحة الجميع أن يُعترف بشرعية دولية متينة تبدأ بقرار التقسيم وتنتهى باتفاق أوسلو.

٤ ـ العالم الإسلامى وضرورة التحرك القانونى للدفاع عَن القدس

أخيـرًا أصـدر الـكـونجـرس الأمـريـكى فِى ٢٠٠٢/٩/٢٨ قـانـون الاعتمادات المالية لوزارة الخارجية، والذى تضمن عددًا من الأحكام الملزمة للإدارة الأمريكية، وأهمها: اعتراف الولايات الْمُتَّحِدَة بأَن القدس كلها عاصمة أبدية ودائمة لإسرائيل، وأن تشير إِلَى ذَلك كَافَّة المراسلات والوثائق الرسمية الأمريكية، والأمر الثانى: هُوَ تبعية القنصلية الأمريكية فِى القدس الشرقية للسفارة الأمريكية فِى تل أبيب، وهذا تحصيل حاصل ونتيجة منطقية للإعتراف بأَن القدس شرقها وغربها قَد صارت عاصمة لإسرائيل، وليس هُنَاكَ مَعْنًى لَمَا ورد فِى القانون الأمريكى مِن أَن القنصلية لَنْ يُخصص لَهَا اعتمادات مالية ما لم تتبع السفارة فِى تل أبيب. ومعنى ذَلك أَن القنصلية الأمريكية فِى شرق القدس كَانَت قنصلية عَامَّة، ووجودها

مثل غيرها من البعثات القنصلية التابعة لدول أخرى مثل اليونان وتركيا وهولندا وغيرها، مسألة إدارية لا تعنى فى القانون الدولى الاعتراف بتبعية القدس لإسرائيل حتى لو صدرت رخصة ممارسة الأعمال القنصلية exequatur من السلطات الإسرائيلية لأنها تصدرها فى هذه الحالة بصفتها السلطة الفعلية كسلطة احتلال لا بصفتها القانونية، وهو إجراء مستقر فى القانون الدولى الحديث فى عدد كبير من الحالات، ولم يكن هناك ضرر على القدس من وجود القنصليات بها، ما دام المجتمع الدولى كله مجمعًا على أنها أرض محتلة، وأن إسرائيل فيها بصفتها سلطة احتلال فعلى مؤقت رغم دعاواها السياسية.

تضمن قانون الكونجرس كذلك توجيهًا إلى الرئيس بنقل السفارة الأمريكية من تل ابيب إلى القدس. وقد ورد أن الرئيس وقّع القانون لكنه تحفظ شفاهة على هذه الأحكام، موضحًا أنها تمثل انتهاكًا لسلطاته الدستورية فى تقرير الاعتراف وإدارة العلاقات الخارجية، وأنه رفض التوجيه بنقل السفارة إلى القدس.

من ناحية أخرى، أدان العالم العربى والإسلامى هذا القانون، وطالبت السلطة الوطنية بحث عقد اجتماع لمجلس الأمن.

فى هذه المقالة نركز على ثلاث نقاط : الأولى، هل كان الموقف الأمريكى مفاجئًا أم أنه تطور طبيعى شجعت عليه ظروف ما بعد ١١ سبتمبر؟ والثانية لماذا لم يتحرك العالم الإسلامى حسبما أوصى الجميع طوال مراحل قضم القدس؟ وأخيرًا هل يجدى تكرار

مَا أوصينا بِهِ مادامت ردود الفعل الَّتِى بنت عَلَيْهَا واشنطن مواقفها كَمَا هِىَ؟

الْحَقّ أَن موقف الولايات الْمُتَّحِدَة ظَلَّ ثابتًا بشأن القدس حَتَّى عام ١٩٩٥، وظلت تعتبر شرق القدس أراضىَ محتلة، ويتم التأكيد عَلَى هَذِهِ الحقيقة فِى كُلّ المناسبات. وفى قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة، كُلَّمَا كَانَ لِذَلِكَ مقتضى. وفضلاً عَن ذَلِك، فَإِن اتفاق أوسلو قَد اعترف بِأَن القدس ضمن موضوعات المفاوضات الَّتِى تحدد الوضع النهائى. وفى عام ١٩٩٥، أصدر مجلس النواب قانونًا وافق عَلَيْهِ مجلس الشيوخ أيضًا، وهو قانون الاعتمادات المالية لعام ١٩٩٦، فِى وقت كَانَت المفاوضات فيه حول تطبيق أوسلو وما بَعْدَهَا تسير سيرًا حسنًا، وقبل أن يُغتال رابين، ويتولى نتانياهو الحكم من بيريز، ويدخل المفاوضات فِى النفق المظلم الَّذِى وصلت إِلَيْهِ اليوم وهو بالضبط مَا يخدم المصالح الإسرائيلية. أَكَّدَ قانون مجلس النواب عام ١٩٩٥ فِى ديباجته الطويلة أَن القدس هِىَ تاريخيًا عاصمة إسرائيل وتبنى الموقف الإسرائيلى تمامًا فِى هَذَا الشأن، ثُمَّ قَرَّرَ مبلغ مائة مليون دولار لبناء السفارة فِى شرق القدس عاصمة إسرائيل، وكلف وزارة الخارجية بتقديم تقرير دورى عَن مَدَى التقدم فِى بناء السفارة حَتَّى تَمَّ استكمالها، وتقرر افتتاحها، ولكن الرئيس كلينتون الَّذِى كَانَ حريصًا عَلَى أَن يحقق تقدمًا فِى تسوية هَذَا الصِّرَاع التاريخى قبل نهاية ولايته استخدم سلطته فِى تأجيل القرار ستة أشهر.

وعندما تولى الرئيس بوش الحكم فى أوائل ٢٠٠١، اتسم الموقف الأمريكى بازدواجية غريبة، مصحوبة بإعتقاد أمريكى بأنّ العالم العربى والإسلامى لا يفهم جيداً. فَمِن ناحية، أغفلت الإدارة تماماً عملية السلام بحجة أن الأطراف هىَ الَّتى تقرر، وأنها لا تريد أن تقدم عَلَى دور تتحمل نتيجة الفشل فيه كَمَا فعل كلينتون، وهذا بالطبع عين مَا تريده إسرائيل، وجاء بالفعل بناء عَلَى نصيحة الدوائر الصهيونية الَّتى خدمت فى عهد الإدارة السابقة، فَكَانَ الطابع العام لسلوك الإدارة هُوَ الابتعاد عَن مجمل الصِّرَاع فى الظاهر. أما من الناحية العملية التفصيلية، فَقَد بَدَأ خطاب الإدارة الرسمى يستخدم عبارات ومصطلحات وتصريحات فى اتجاه التجاوب مع المطالب الإسرائيلية فى القدس، ولوحظ أن رَدَّ فعل الإدارة عَلَى أيَّة انتهاكات إسرائيلية فى القدس كَانَ يتسم بالضعف والأمل فى ألاَّ تُؤَدِّى هَذه التجاوزات إلَى الأضرار بعملية السلام، وغيرها من المصطلحات الَّتى أُطلقت عمداً، وكانت الإدارة تعتذر عَن بعضها إذَا وقعت موقعًا سيئًا، وهو أمر يصعب حصره فى هَذَا المقام.

ولهذا السبب كتبت فى فبراير ٢٠٠١، منذراً من أن الصدام بَيْنَ العالم الإسلامى، والإدارة الجديدة يَبْدُو محققًا، ما لم نبادر بدبلوماسية إسلامية حقيقية عَلَى الساحة الدُّوَلِيَّة والأمريكية، وألاَّ نستكين إلَى صمت الإدراة الأمريكية وعدم اكتراثها الظاهر، فى الوقت الَّذى تستجيب فيه للتطور فى العلاقات مَعَ إسرائيل بحجة أنَّهَا لا تريد أن تُعْطِى انطباعًا بأن عدم تأييد اليهود لبوش فى

الانتخابات، دفع بوش إلَى الانتقام والتهاون فى مساندة إسرائيل، فاجتهد الرجل حَتَّى يدفع هَذَا الجرم عَن مخيلة الصهاينة. ثُمَّ وقعت أحداث ١١ سبتمبر، وإستثمرتها إسرائيل بنجاح تام لتصفية القضية الفلسطينية، وفى مقدمتها قضية القدس، حَتَّى لَوْ كَانَ الثمن هُوَ أرواح ضحايا الأحداث، وجميع الأبرياء الَّذينَ راحوا فى العمليات المسعورة الَّتى أعقبتها، وحتى الآن فضلاً عَن الخسارة الَّتى سيتحملها العالم كله، المهم أن تحقق الصهيونية كامل أهدافها.

ونحن لا نفهم مَعْنَى أن تُؤَكِّد الإدارة الأمريكية أَن القانون لَنْ يؤثر عَلَى الموقف السياسى الأمريكى، بَيْنَمَا توقيع الرئيس عَلَى القانون يَعْنِى التزامه بِهِ وأن عدم التزامه يعرضه لمساءلة الكونجرس له دستوريًا. ولو كَانَ القانون كَمَا أعلن الرئيس، يمثل انتهاكًا لسلطات الرئيس فى مجال العلاقات الخارجية لرفض توقيعه، ولكن الواضح أَن الكونجرس ساوم الرئيس: يوافق الكونجرس عَلَى مهاجمة العراق كَمَا يريد الرئيس، مقابل أَن يوافق الرئيس عَلَى قانون القدس كَمَا يريد الكونجرس.

يترتب عَلَى قانون الكونجرس أَن القدس فى نظر الولايات الْمُتَّحِدَة هِىَ عاصمة إسرائيل، ولكن إسرائيل لا تستطيع أَن تطالب الدول الأُخْرَى الَّتى قَد تتأثر بالموقف الأمريكى بنقل سفاراتها إلَى القدس، وألا تعترف بأية وثائق لا تعتبر القدس عاصمة لَهَا، وأن يتعدل شعار الدَّوْلَة، لكَى يعكس هَذِهِ الحقيقة الجديدة. ومن الناحية القانونية، يُعْتَبرُ هَذَا القانون تحديًا للقانون الدُّوَلِى،

وللمجتمع الدُّوَلِي بأسره، كَمَا أنه ينقل الإدارة الأمريكية الحالية إِلَى درجة متميزة عَن كُلّ الإدارات السابقة فِي مساهمتها مَعَ إسرائيل، وإعانتها عَلَى عدم احترام القانون الدُّوَلِي عَلَى نحو مَا أشارت بحَقٍّ أستاذة القانون الدُّوَلِي بجامعة أكسفورد فيرا جولاند دباس، فِي رسالتها إِلَى جريدة الهيرالد تريبيون الصادرة فِي ٤/١٠/٢٠٠٢.

ومن ناحية، يَعْنِي هَذَا القانون أَن الدَّوْلَة المحتلة قَد نقلت ملكية القدس العربية إِلَى ملكيتها، وأنها أنهت وضع السلطة المحتلة فيهَا بِمَا يحقق لَهَا هدفها فِي السيطرة الكاملة عَلَى الفلسطينيين داخل القدس، وعلى رموز السيادة الفلسطينية فِي المدينة الْمُقَدَّسَة، غَيْر أن القانون لا يُمْكِن أن يؤثر عَلَى القوة القانونية لقرارات مجلس الأمن ,وخاصة القرار ٤٧٨ الصادر فِي٢٠/٨/١٩٨٠ والذى كَانَت الولايات الْمُتَّحِدَة نَفْسَهَا، قَد قدمت مشروعه إِلَى مجلس الأمن، وبذلت جهدًا خاصًا، حَتَّى تضمن أَنَّهُ يصدر بإجماع الأعضاء. ولهذا السبب فالقانون باطل بطلانًا مطلقًا فِي ضوء هَذِهِ المعطيات الْعَامَّة، والخاصة بدور الولايات الْمُتَّحِدَة فِي تكريس مركز القدس الدُّوَلِي، ومسئولياتها القانونية فِي النظام الدُّوَلِي.

والحق أن العالم الإسلامى، والعالم العربى مطالبَان بالفصل بَيْنَ قضية القدس، وبين مجمل العلاقات مَعَ الولايات الْمُتَّحِدَة، فلا يجوز أن يسكت العالم الإسلامى كَمَا سكت من قبل، وهو يشهد خاتمة ملف القدس، بصرف النظر عَن كُلّ الظروف الَّتِي خلفتها أحداث ١١ سبتمبر المقصودة. بَلْ إن هَذَا الفهم لِهَذِهِ الأحداث يجب

أن يَدفع العالم الإسلامى إلَى موقف جاد لا أثر فيه للمجاملة، أو تجنب إغضاب الولايات الْمُتَّحِدَة، أو الاستماع إلى مقولات أقنعتنا بِهَا الدوائر الصهيونية، ومؤداها أن أحدًا لا يجرؤ عَلَى مناقشة أوامر، وقرارات العملاق الأمريكى، وما دامت الولايات الْمُتَّحِدَة لا ترعى الحقوق القانونية للعالم الإسلامى، بَلْ ولا أبسط قواعد المجاملة إذْ صدر القانون فِى ذكرى الإسراء والمعراج، ولهذا دلالاته ومغزاه.

أما التحرك العربى والإسلامى إزاء الولايات الْمُتَّحِدَة، فلا بُدَّ أن يقوم عَلَى فرضيتين أساسيتين، هما: أن الولايات الْمُتَّحِدَة لَمْ يعد بمقدورها أن تبذل أى جهد لنصرة أى حَقّ فِى مواجهة إسرائيل، وبذلك سقط الرهان العربى والإسلامى الَّذِى قامت عَلَيْه نظرية عاش فِى ظلها العالم العربى مخدرًا بأحلام السلام والعدل، وظل ينظر إلَى واشنطن بِمَا لَهَا من سلطان عَلَى إسرائيل، وما تتحلى بِهِ فِى أوهام العرب والمسلمين بعدالة الدَّوْلَة العظمى الراعية للسلام والعدل.

والفرضية الثانية: أن القدس لا تحميها سياسات وتفاهمات تُسَوِّى فِى الحساب بَيْنَهَا وبين غيرها، ذلك أن السكوت عَن القدس لا يُمْكِن تبريره عِنْدَ الله وفى التاريخ، كَمَا لا يُمْكِن أن تُترك القدس لصدور الفلسطينيين عارية أمام دبابات وطائرات إسرائيل، وأن نقبل فِى شأنها حلاً مرحليًا بَلْ الأفضل أن يتجمد وضعها بدلاً من أن يتقرر لَهَا وضع يشترك العرب والمسلمون فِى تدشينه تارة بحجة الواقعية السياسية، وتارات أُخْرَى بذرائع مختلفة.

فالحق في القدس واضح، والإجتراء الأمريكي والإسرائيلي عَلَى هَذَا الْحَقّ تجاوز كُلّ منطق، وعناصر القوة العربية والإسلامية متوافرة.

وفي هَذَا المقام، لا يجوز أن يَكُون الْهَمّ العربي منصبًا على مجرد البحث عَن طريقة للتراجع عَن القرارات العربية والإسلامية الَّتي توعدت بالويل لمَن يتحدى وضع القدس، والدول الَّتي تنقل سفاراتها إِلَيْهَا، أَو تعترف بهَا عاصمة لإسرائيل، أَو حَتَّى تمالئ إسرائيل في النظر إِلَى نصيب الطرفين في المدينة الْمُقَدَّسَة.

ولذلك فَإِنَّني أعيد اقتراح مَا أَدَّى تجاهله إِلَى مَا نَحْنُ فيه وتوقعته بالحرف، مِمَّا لا يطيق هَذَا المقام نفسيًا توثيقه، فَنَحْنُ في صدد البحث عَن حماية القدس، لا عَن مسارب للهرب دُونَ ضرر من هَذِهِ المواجهة الَّتي فُرضت عَلَيْنَا، ويجب أن نكون أهلاً لَهَا، لأن التضحية بالقدس لَنْ تنقذ من الأسوأ مِمَّا لا يُمْكِن تصوره جزاءً وفاقًا للتخاذل والتفريط.

أما محاور التحرك الَّتي اقترحتها وأرجو ألاَّ نضيع الوقت، وأن نسارع بالعمل في إطارها، فهي:

المحور الأول: المحور الدبلوماسي: ويتضمن الاتصال الجاد بالولايات الْمُتَّحِدَة الَّتي يجب أَن تحسن الظن هَذِهِ المرة بالحكومات العربية والإسلامية، وألا تفسر الاتصال عَلَى أَنَّهُ إشفاق عَلَى حكومات تخشى نظرة الشارع إِلَيْهَا، فلا تَكُون واشنطن أكثر شفقة عَلَيْهَا بَعْد أن تسببت في إحراجها، وبعد أن كشفت واشنطن نَفْسَهَا

عَن الظاهر والباطن فِى سياسات بعض الحكومات. فلو حَسُن القصد واستقامت الطوية، وصح العزم، فَلَن تَملك واشنطن بدًا من التجاوب للتراجع عَن هَذَا الموقف التاريخى غَيْر المفاجئ.

يتصل بالمحور الدبلوماسى أن تسمى الدُّوَل العربية والإسلامية جماعات ووحدانًا صوب المجموعات الدُّوَلِيَّة المؤثرة، وأن تستخدم ساحة الأمم الْمُتَّحِدَة، خَاصَّة مجلس الأمن الَّذى يجب أن يؤكد الاحترام لقراراته فِى القدس وفلسطين مِثْلَمَا هُوَ حريص عَلَى كفالة احترامها فِى العراق.

أما مضمون التحرك الدبلوماسى، فيجب أن يستند إِلَى الجوانب القانونية، وقرارات مجلس الأمن، وإيضاح خطورة انسياق واشنطن وراء إسرائيل، وتخليها عَن دور الوسيط النزيه ومساهمتها فِى إنتهاك القانون بدلاً من حمايته وقيادتها للمواقف العادلة، والمضمون الثانى للتحرك هو إيضاح عزم العالم الإسلامى عَلَى مراجعة علاقاته جميعًا مَعَ واشنطن وغيرها مِمَّن يَجْرِى عَلَى منوالها.

غَيْر أَن هَذَا المحور الدبلوماسى يحتاج إلى عزيمة سياسية نهائية حَتَّى لا ينفرط العقد، كَمَا يحتاج إِلَى سرعة البدء فِى إنجازه حَتَّى يظل هدف هَذَا التحرك هو دفع واشنطن إِلَى التراجع، وحتى لا يضطر العالم الإسلامى إِلَى اليأس عِنْدَمَا يَرَى آثار الموقف الأمريكى، فيحجم عَن الدخول فِى مواجهات مَعَ الدُّوَل الَّتِى تتجاوب مَعَ الموقف الأمريكى. أى أن السرعة والحزم أمران واجبان وضمانان لنجاح التحرك الدبلوماسى.

المحور الثانى: هُوَ المحور القانونى الدُّوَلِى ,وهذا أمر ميسور لَوْ صحت العزائم، وذلك بِأن يعمل العالم الإسلامى عَلَى أن تطلب الجمعية الْعَامَّة للأمم الْمُتَّحِدَة من محكمة العدل الدُّوَلِيَّة أن تصدر رأيًا استشاريًا، إما حول المركز القانونى لِلْقُدْسِ لتعزيز هَذَا المركز فِى مواجهة العدوان الأمريكى، أو لإيضاح التزامات الدُّوَل بموجب قرارات مجلس الأمن حول القدس خَاصَّة قراره رقم ٤٧٨ لعام ١٩٨٠، الَّذِى أَكَّدَ فِيهِ أن قانون الكنيست بإعتبار القدس عاصمة إسرائيل باطل، ولا يترتب عليه أى أثر قانونى، والتزام الدُّوَل بعدم نقل بعثاتها إِلَى القدس ,وهو نفس القرار الَّذِى قدمت واشنطن مشروعه، كَمَا ذكرنا بصرف النظر عَن تغير دوافعها عام ١٩٨٠ عَن عام ٢٠٠٢ ..وقد سبق أن فصلنا فِى هَذَا الاقتراح طوال السنوات الماضية فور صدور قانون مجلس النواب عام ١٩٩٥.

المحور الثالث: التحرك القانونى عَلَى الساحة الأمريكية وغيرها، وذلك برفع دَعَاوِى أمام القضاء الأمريكى، وأمام قضاء مختلف الدُّوَل لبيان التناقض بَيْنَ القانون الداخلى الأمريكى، والالتزام الدُّوَلِى فِى قرارات مجلس الأمن بشأن القدس.

فلا يجوز أَن تصدر دَوْلَة تشريعًا داخليًا يتناقض مَعَ التزاماتها الثابتة دوليًا، كَمَا هُوَ الحال فِى قضية القدس.

وقد أوضحنا فِى مناسبات سَابِقَة أَن هُنَاكَ سوابق ناجحة ومفيدة فِى هَذَا الشأن، عَلَى المستوى الدُّوَلِى، ومع محكمة العدل الدُّوَلِيَّة فِى قضية ناميبيا، وعلى الساحة الأمريكية أيضًا بمناسبة

إغلاق مكتب منظمة التحرير الفلسطينية فى نيويورك عام ١٩٨٨.
بَلْ إِنَّهُ فى حالة محكمة العدل، فَقَد انتهكت الولايات الْمُتَّحِدَة بتكل خطير لَيْسَ فقط قرارات مجلس الأمن بشأن الأقاليم المحتلة الَّتى لا يجوز أن يُؤَدِّى الاحتلال مَهْمَا طال إِلَى المساس بمركزها القانونى، ولكنها انتهكت أيضًا أحكام القانون الدُّوَلِى فى هَذَا الشأن.

فَهَل ينهض العالم الإسلامى للمرة الأخيرة بدوره أَمْ يسلم بضياع القدس، لأن الولايات الْمُتَّحِدَة قَرَّرَت ذَلِك، ولا قِبَل لأحد بِهَا؟!